

---

امراة توفي عنه زوجها وهي حامل, فهل يقسم للحوهل ?

بسم الله الرحمن الرحيم

امراة حامل توفي عنها زوجها, وله أبناء من أخرى مطلقة.

هل يجوز الإنفاق عليها فترة الحول من أصل التركة قبل التقسيم ؟

أم من نصيبها بعد التقسيم؟

أم من نصيب الطفل الوالود؟

سجلت هذه الهادة

ظهر يوم الخميس

15 ذو القعدة

